

الصيام المكروه

أحمد القاضي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد

فكما ان الله سبحانه وتعالى يصطفي من الاماكن والازمنة والاشخاص والاحوال ما يشاء - [00:00:00](#)

كما قال سبحانه وتعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار فانه سبحانه وتعالى يمنع من بعض الازمنة والاحوال ان تكون محلا لعبادته

ومن ذلك ان الله سبحانه وتعالى كره صيام بعض الايام - [00:00:29](#)

فينبغي للصائم ان يتنبه لهذه الممنوعات وان يتجنبها فمما حرمه الله تعالى من صيام الايام صيام يومي العيدين فقد خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس وقال يومان نهى نبيكم صلى الله عليه وسلم ان يصام - [00:00:54](#)

يوم عيدكم ويوم نحركم الذي تأكلون فيه من نسككم وذلك ان هذين اليومين اريد ان يتقرب لله تعالى فيهما بالفطر فكما انه يتقرب لله تعالى بالصوم فانه يتقرب له ايضا بالفطر - [00:01:17](#)

ربنا سبحانه وتعالى يتعبد له بانواع التعبدات يتعبد له بالصبر فيمسك الانسان عن الطعام والشراب يتعبد له بالفرح بفضلته ورحمته وبالشكر في طعم تقربا اليه فلا يجوز صيام يومي العيدين - [00:01:39](#)

ومما يحرم صيامه ايضا ايام التشريق فقد قالت عائشة رضي الله عنها نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ايام التشريق اي صم الا لمن لم يجد الهدي والاصل في النهي التحريم - [00:02:01](#)

فلا تصام ايام التشريق لقول النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر لله عز وجل حتى وان كان الرجل معتادا على صوم اثنين او خميس. آآ او كون - [00:02:19](#)

اخرها وهو اليوم الثالث عشر هو احد ايام البيض فانها لا تصام ولاجل ذا لو قدر ان احدا وجب عليه صيام متتابع فانه يفطر يومي العيدين ويفطر ايضا ايام التشريق ولا يعد ذلك قاطعا لتتابع صيامه - [00:02:39](#)

ومما ورد النهي عن صيامه صيام يوم الشك وقد تقدم معنا في اول هذه الحلقات بيان المقصود بيوم الشك. فقد روى فقد قال عمار ابن ياسر رضي الله عنه من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم - [00:03:04](#)

والصحيح شك هو يوم الثلاثاء من شعبان اذا حال دون رؤية الهلال غيم او او عوالق جوية فاما اذا لم يحل دون رؤيته شيء من ذلك فليس بيوم شك لانه يوم صحو - [00:03:25](#)

فلو كان تم هلال لرؤي. ومما يتجنب صيامه تقدم رمضان بصوم يوم او يومين. كما جاء في الحديث المتفق عليه عليه لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه - [00:03:45](#)

وقد ذكرنا في اولى هذه الحلقات الحكمة من ذلك وان الشارع يتشوف الى الفصل بين الفرض والنفل وحتى يكون في ذلك سدا بباب الوسوسة التي تقع لبعض الناس فيدخل في الشهر ما ليس منه - [00:04:04](#)

وكما ان هذه الايام ايام محرمة فثم ايام كره صيامها. فمن ذلك مثلا افراد الجمعة بالصيام افراد الجمعة بصيام نفل وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك - [00:04:25](#)

والا ان يصوم قبلها يوما او بعدها يوما. فاذا قرنها زالت وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم مرة على احدى امهات المؤمنين يوم الجمعة فوجدها صائبة. فقال لها صمت امس قالت لا. قال تصومين غدا؟ قالت لا. قال فافطري اذا - [00:04:47](#)

ولو ان امراً صام يوم الجمعة لا لكونه جمعة ولكن لاعتبار اخر كان يوافق يوم الجمعة يوم عرفة فصامه لكونه يوم عرفة. فلا حرج في

ذلك. لانه لم يصمه لوصف الجمعة - 00:05:14

ويشبه هذا ما لو ان امراً اراد ان يتنفل فلم يتمكن من صوم النفل الا في يوم الجمعة لكونه يوم عطلته فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصام السبت الا فيما افترض علينا - 00:05:34

ولو انه ضم الى السبت الجمعة سالت الكراهة بذلك كما يكره معشر الصائمين والصائمات ان يوافق في صومه اعياد الكفار فاذا كان ثم يوم يصومه الكفار فانه ينبغي ان يتجنب الانسان صيامه حذرا من - 00:05:54

مشابھتهم الا ان يكون ذلك اليوم مشروعا باصل الشرع فلا يلتفت الى هذه الموافقة لكن لو قدر انه يصوم نفلا مطلقا فانه لا يصوم يوما يوافق فيه اعياد الكفار وقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم يتفطن لهذا الامر - 00:06:19

لاجل تحقيق المخالفة بين اولياء الرحمن واولياء الشيطان ومخالفة سبيل المؤمنين سبيل المشركين فلما اخبره رجل انه نذر ان يذبح ابلا بموضع يقال له بوانه سأل هل كان فيها صنم من - 00:06:40

اصنام الكفار او سأل فقيل لا. فقال هل كان فيها عيد من اعيادهم؟ فقيل لا. فقال اوف بنذرك فدل ذلك على انه لا يجوز تعظيم ما يوافق اعياد الكفار بل يتجنبه الانسان ويتحاشاه - 00:07:04

ومما كره صيامه من الشهور ان يتقصد صوم رجب وذلك ان رجب وان كانت من الاشهر الاربعة الحرم الا انه لم يثبت له فضل خاص من حيث الصيام او القيام او العمرة او غير ذلك من الطاعات غاية ما في الامر ان - 00:07:25

له شهر من الاشهر الحرم التي تعظم وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب الناس ليضعوا ايديهم في الانية ليطعموا في رجب. وقال انه شهر كان يعظمه العرب في الجاهلية. ومما يحرم صومه - 00:07:50

صوم الدهر فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الدهر فليس في شرعتنا ان يسرد الانسان الصوم سردا متصلا لا انقطاع فيه فان هذا مذموم وقد دعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا صام من صام الدهر ويحتمل ان يكون ذلك خبرا اي بمعنى ان صوم - 00:08:11

وهو باطل او ان يكون ذلك دعاء بعدم القبول والاكمل من هذا والافضل ان يصوم صيام داوود. يصوم يوما ويفطر يوما فتبين بهذا معشر الصائمين والصائمات ان ديننا قد عين اوقاتا فاضلة - 00:08:39

يتطلب فيها الصيام ويرغب فيه وعين اوقاتا ينهى فيها عن الصيام اما على سبيل التحريم واما على سبيل للكراهة هذا وليعلم ان صوم النفل لا يفتقر الى نية من الليل - 00:09:00

بخلاف صوم الفرض فانه لا بد فيه من نية من الليل لتستوعب النية جميع اجزاء النهار اما صوم النفل فيصح من نية في اثناء النهار بشرط الا يكون قد طعم قبل ذلك. والدليل على هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيته يوما فقال هل عندكم - 00:09:18 من شيء؟ فقالوا لا. قال فاني صائم اذا ولكن المرأة يؤجر من حين نيته. فلو لم تطرأ عليه نية الصوم الا في منتصف النهار فانه يؤجر من حين نيته ويقع له - 00:09:40

صوما واذا كان النفل نفلا مقيدة كصيام الست او الاثنين والخميس او غير ذلك من الصيام الذي رتب عليه ثواب معين. فان الانسان لا يستوفي ثوابه الا ان يبيت نية الصيام من الليل - 00:09:58

اذ لو قدر انه صام يوما من الايام الفاضلة التي رتب لها ثواب خاص ولم ينوي الا من اثناء النهار فانه لا يصدق عليه انه صام ذلك اليوم كاملا وانما صام بعضه. فهو يصح منه صوما كنفل مطلق لكنه قد لا يترتب عليه الثواب - 00:10:21

المخصص لمن استوعبت نيته جميع اجزاء النهار نسأل الله سبحانه وتعالى ان يدلنا على مرضيه وان يجنبنا مساخطه ومناهيه. وان يحبب الينا الايمان ويزينه في قلوبنا. وان يكره الينا الكفر والفسوق والعصيان انه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:10:47

- 00:11:15